

سنن الدارقطني

228 - ثنا أبو بكر النيسابوري نا إبراهيم بن مرزوق بن دينار بمصر والحسن بن يحيى
قالا نا أبو عامر العقدي نا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي جميلة عن علي B هـ Y أن
جارية للنبي A ولدت من زنا قال فأمرني أن أقيم عليها الحد قال فإذا هي لم تجف من دمها
ولم تطهر قلت يا رسول الله إنها لم تجف من دمها قال فإذا طهرت فأقم عليها الحد وقال
أقيموا الحدود على ما ملكت أيما نكم تابعه شعبة وإسرائيل وشريك وإبراهيم بن طهمان وأبو
وكيع عن عبد الأعلى